

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 280 @ للرجال المسلمين بقصد الجهاد سنة للإجماع وآية وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة وفسر النبي صلى الله عليه وسلم القوة فيها بالرمي كما رواه مسلم ولخبر لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل رواه الشافعي وغيره وصحه ابن حبان والسبق بفتح الباء العوض ويروى بالسكون مصدرًا ولو بعوض لأن فيه حثًا على الاستعداد للجهاد ولازمة في حق ملتزمه أي العوض ولو غير المتسابقين كالإجارة فليس له فسخها ولا ترك عمل قبل الشروع ولا بعده إن كان مسبقًا أو سابقًا وأمكن أن يدركه الآخر ويسبقه وإلا فله تركه لأنه ترك حق نفسه ولا زيادة و لا نقص فيه أي في العمل ولا في عوض وتعبيري بالعوض